

سنن البيهقي الكبرى

5239 - وأخبرنا عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب هـB ضرب لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة إقامة ثلاث ليال يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم أحد منهم فوق ثلاث ليال قال الشافعي في القديم وبمثلته أجاب في الجديد من أجمع إقامة أربع أتم الصلاة وقد رويت في ذلك أحاديث منها عن قتادة عن عثمان بن عفان هـB مثل ذلك وهكذا حدثنا مالك عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب أنه قال من أجمع إقامة أربع أتم الصلاة أما حديث عثمان هـB فلم أجد إسناده وأما حديث بن المسيب